

صحيح ابن خزيمة

باب : ذكر تخير المسافر بين الصوم و الفطر إذ الفطر رخصة و الصوم جائز مع الدليل على أن قوله ليس البر و و ليس من البر الصوم في السفر على ما تأولت لأن الصوم في السفر ليس من البر إذ مالمس من البر فمعصية و لو كان الصوم في السفر معصية لما جعل للمسافر الخيار بين الطاعة و المعصية و النبي صلى الله عليه و سلم خير المسافر بين الصوم و الإفطار